



الأمم المتحدة

## تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية

الدورة التاسعة والخمسون

الملحق رقم ٢٦ (A/59/26)

الجمعية العامة  
الوثائق الرسمية  
الدورة التاسعة والخمسون  
الملحق رقم ٢٦ (A/59/26)

## تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف



الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠٠٤



ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

ISSN 0255-1780

## المحتويات

الفقرات	الصفحة
أولا - مقدمة .....	١-٢
ثانيا - عضوية اللجنة وتكوينها واختصاصاتها وتنظيم أعمالها .....	٣-٦
ثالثا - المواضيع التي تناولتها اللجنة .....	٧-٢٥
ألف - النقل: استخدام السيارات ووقوفها والمسائل ذات الصلة .....	٧-٢١
باء - الإسراع بإجراءات الهجرة والجمارك .....	٢٢-٢٣
جيم - تأشيرات الدخول التي يصدرها البلد المضيف .....	٢٤
دال - أنظمة البلد المضيف المتعلقة بالسفر .....	٢٥
رابعا - التوصيات والاستنتاجات .....	٢٦
المرفق - قائمة المواضيع المعروضة على اللجنة للنظر فيها .....	١٣



## أولا - مقدمة

- ١ - أنشئت لجنة العلاقات مع البلد المضيف عملا بقرار الجمعية العامة ٢٨١٩ (د-٢٦) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧١. وقررت الجمعية العامة بموجب القرار ٧٨/٥٨ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والخمسين البند المعنون "تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف". وهذا التقرير مقدم عملا بالقرار ٧٨/٥٨.
- ٢ - ويتألف هذا التقرير من أربعة فروع، وترد توصيات اللجنة واستنتاجاتها في الفرع الرابع.

## ثانيا - عضوية اللجنة وتكوينها واختصاصاتها وتنظيم أعمالها

- ٣ - تتألف اللجنة من ١٩ عضوا على النحو التالي:

الاتحاد الروسي	كوبا
أسبانيا	كوت ديفوار
بلغاريا	كوستاريكا
الجمهورية العربية الليبية	مالي
السنغال	ماليزيا
الصين	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
العراق	هندوراس
فرنسا	هنغاريا
قبرص	الولايات المتحدة الأمريكية
كندا	

- ٤ - ويتألف مكتب اللجنة من الرئيس وثلاثة نواب للرئيس ومقرر وممثل للبلد المضيف يحضر اجتماعات المكتب بحكم منصبه. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، ظل أندرياس مافرويانيس (قبرص) يشغل منصب رئيس اللجنة. وقام ممثلو بلغاريا وكندا وكوت ديفوار بمهام نواب الرئيس. واضطلعت إميليا كاسترو دي باريش (كوستاريكا) بمهام المقرر.
- ٥ - وحددت الجمعية العامة في قرارها ٢٨١٩ (د-٢٦) اختصاصات اللجنة. وفي شهر أيار/مايو ١٩٩٢، اعتمدت اللجنة قائمة مفصلة بالمواضيع التي ستنظر فيها، حسبما يرد في

المرفق الأول لهذا التقرير، ثم أدخلت عليها تعديلات طفيفة في آذار/مارس ١٩٩٤. ولم تصدر اللجنة أية وثائق أثناء الفترة المشمولة بالتقرير.

٦ - وخلال الفترة قيد الاستعراض، عقدت اللجنة الجلسات التالية: الجلسة ٢٢٠ في ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٤؛ والجلسة ٢٢١ في ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٤؛ والجلسة ٢٢٢ في ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤.

### ثالثا - المواضيع التي تناولتها اللجنة

#### ألف - النقل: استخدام السيارات ووقوفها والمسائل ذات الصلة

٧ - في الجلسة ٢٢٠، عمم الرئيس قاعدة بيانات شاملة<sup>(١)</sup> توفر موجزات، بجميع اللغات الرسمية الست، للرسائل التي تلقتها الأمانة العامة من البعثات الدائمة بشأن تجربتها فيما يتعلق بتنفيذ برنامج ووقوف المركبات الدبلوماسية لمدينة نيويورك.

٨ - وأعرب ممثل البلد المضيف عن اعتزازه بالجهد الشاق الذي بذلته بعثة الولايات المتحدة في عملها مع المدينة المضيفة بالأصالة عن وزارة الخارجية للولايات المتحدة والمجتمع الدبلوماسي للأمم المتحدة في تلبية احتياجات ذلك المجتمع ومعالجة شواغل المدينة المتعلقة بالصحة والسلامة. وأعرب عن اعتقاده الجازم بأن برنامج ووقوف المركبات الدبلوماسية لمدينة نيويورك يؤدي عمله على ما يرام. وشكر البعثات الدائمة التي وجهت انتباه البلد المضيف إلى بعض المسائل وأعرب عن امتنانه للأمانة العامة لتجميع قاعدة البيانات. ولاحظ أن ٢٣ بعثة دائمة فحسب من البعثات الدائمة البالغ مجموعها ١٩٠ هي التي بعثت برسائل، واختتم كلمته معربا عن امتنانه لأن ٨٨ في المائة من البعثات الدائمة راضية عن تنفيذ البرنامج.

٩ - وأعرب ممثل الاتحاد الروسي عن أمله في أن تفضي المناقشة في اللجنة إلى تحسين برنامج ووقوف المركبات الدبلوماسية لمدينة نيويورك. وذكر أن ووقوف المركبات يمثل واحدة من المسائل الأساسية بين المدينة المضيفة والمجتمع الدبلوماسي للأمم المتحدة. وأشار إلى أن فترة عام ونصف عام قد انقضت منذ تنفيذ البرنامج، الذي وُضع دون المشاركة الواجبة من اللجنة، ونوه بأن اللجنة قد توافرت لديها خبرة كافية لإجراء استعراض مفصل. وأعرب عن رأي حكومته القائل بأن البرنامج لم يحقق أهدافه المحددة بل إنه قد أعاق في واقع الأمر عمل البعثات الدائمة، بدلا من أن ييسره. وأعرب عن أمله في أن يراعي هذا الاستنتاج البلد المضيف والمدينة المضيفة. واختتم تعليقه في هذا الخصوص قائلًا بأن البرنامج حتى عند تطبيقه ينتهك المبادئ القانونية الدولية ويجور على الامتيازات والحصانات الدبلوماسية المعترف بها

عالميا وأشار إلى رأي المستشار القانوني وذكر بالاستنتاج "الحسن النوايا" الذي توصل إليه المستشار القانوني والقائل بأن قانونية البرنامج تتوقف في نهاية المطاف على الطريقة التي يُنفذ بها وترهّن بعدة شروط. وأحد هذه الشروط يقضي بأنه "إذا صدر عدد أكبر من اللازم من المخالفات التي لا تجتاز اختبار الطعن، يكون من الواضح عندئذ أن أولئك الذين اضطروا إلى اللجوء إلى إجراءات الطعون قد تعرضوا لعملية يمكن أن تكون جدّ مرهقة". وأعرب عن رأيه القائل بأن قاعدة البيانات الشاملة التي زودت بها الأمانة العامة للجنة تؤكد أن عدد الغرامات التي طُعن فيها بنجاح كبير جدا. وفي هذا الصدد، ذكر أن تنفيذ البرنامج أدى إلى أخطاء كثيرة جدا وينطوي على خطر انتهاك التزامات البلد المضيف بموجب القانون الدولي. ولاحظ بوجه خاص أن البعثة الروسية قد تلقت العديد من أوامر المثول الباطلة. وذكر أن عملية الإثبات والطعن قد تسبب ذاتها وضعا "جد مرهق" على حد وصف المستشار القانوني. ولا يتقيد فريقا الاستعراض والطعون، اللذان يشكلان في الواقع كيانا واحدا، بالآجال المحددة كما أنهما لا يقدمان أسبابا واضحة أو تفسيرات لقراراتهما. وأشار أيضا إلى انتهاكات الفقرة ٢٠ من برنامج وقوف المركبات الدبلوماسية التي تضمن إمكانية الوصول ٢٤ ساعة يوميا/سبعة أيام في الأسبوع إلى الأماكن المخصصة لكل بعثة. وأعرب عن رأيه بأن اللجوء إلى الولاية القضائية إلى المدينة سعيا للإنصاف (على الرغم من التأكيدات المضادة) ينتهك حصانة البعثات الدبلوماسية من العملية القانونية. وأشار إلى أن الوقت قد حان كي يُطلب إلى المستشار القانوني استعراض تنفيذ البرنامج بغية تحديد قانونيته. وأعرب عن الرأي القائل بأن البرنامج ينطوي على عيوب جوهرية مما يجعل النجاح في تنفيذه أمرا غير ممكن. وخلص إلى أن البرنامج، على الرغم من كل الجهود المبذولة ومن بعض الترضيات البسيطة، لم يحقق أهدافه المعلنة. واقترح إنشاء فريق عامل من الدول الأعضاء المهتمة بالأمر، وسلطات البلد المضيف والمدينة المضيفة، للعمل على وضع حلول مقبولة من الطرفين. وأعرب عن ثقته بأنه على الرغم من المشاكل العملية، فإنه يمكن التغلب على تلك المشاكل عن طريق الحوار البناء.

١٠ - ونوه ممثل الصين بجهود البلد المضيف الرامية إلى حل المشاكل التي تكتنف تنفيذ برنامج وقوف المركبات الدبلوماسية لمدينة نيويورك. وذكر رأي حكومته القائل بأنه توجد مشاكل تنتهك التزامات البلد المضيف بموجب اتفاق المقر والقانون الدولي، وأشار إلى أن للبرنامج أثرا سلبيا على عمل البعثات وأمنها. واقترح (أ) أن تنشئ اللجنة قنوات دبلوماسية مفتوحة من أجل معالجة الطعون ضد أوامر المثول الباطلة تفاديا للحاجة إلى اللجوء إلى الولاية القضائية للمدينة، (ب) وأن تشرع اللجنة في إجراء مشاورات مع البلد المضيف بشأن عدد الأماكن المخصصة للبعثات الدائمة ومساكنها والاستخدام غير المرخص لها؛ و (ج) أن

تضطلع المدينة المضيفة بتدريب معزز لرجال الشرطة وسلطات إنفاذ القانون ليس فقط فيما يتعلق بالبرنامج بل وبوضع الدبلوماسيين والمعاملة التي ينبغي أن يعاملوا بها أيضا. ولاحظ أيضا أن الاستخدام غير المرخص به للأماكن المخصصة للبعثات الدائمة لا يتعرض للعقاب في معظم الأحوال، وأن وجود مركبات لا يُعرف صاحبها ولا تحمل تصريحا قد يُعرض أمن البعثات الدائمة للخطر. وأكد التزام البعثات الدائمة باحترام قوانين البلد المضيف وسلم بأن المدينة تجابه مشاكل تتعلق بوقوف السيارات والمرور، إلا أنه خلص إلى أن الجهود الرامية إلى حل هذه المشاكل ينبغي أن تتوافق مع القانون الدولي. وأعرب أن أمه في أن تفضي جهود اللجنة إلى تحسين البرنامج.

١١ - وأشار ممثل كوستاريكا إلى المشاكل العملية والقانونية التي تم إيضاها بالفعل. وذكر أنه في حين أن كوستاريكا تقبل نظام وقوف المركبات الدبلوماسية لمدينة نيويورك، من حيث المبدأ، فإن قانونية النظام تعتمد في نهاية المطاف، حسيما أوضح المستشار القانوني، على تنفيذه. وقال إنه مضطر، في هذا الصدد، أن يلاحظ ارتفاع عدد أوامر المثول الباطلة وعجز المدينة المضيفة عن تأمين احترام الأماكن المخصصة للبعثات الدبلوماسية ٢٤ ساعة يوميا/سبعة أيام في الأسبوع. وأعرب عن تأييده للاقتراح الروسي بإنشاء فريق عامل واستبعد الحاجة إلى رأي قانوني. وأوضح ممثل مالي أن حكومته غير راضية عن تنفيذ البرنامج وأعرب عن تأييده للاقتراح الروسي المحبذ لإنشاء فريق عامل.

١٢ - وأدلى ممثل دائرة السفر والنقل بالأمانة العامة ببيان موجز عن ما تتخذه الأمانة العامة من جهود وإجراءات للتقييد ببرنامج وقوف المركبات الدبلوماسية لمدينة نيويورك بالتنسيق مع سلطات مدينة نيويورك. وحدد قلة من المسائل التي لم تُحسم فيما يتعلق بالبرنامج، بما في ذلك الحاجة إلى شارات وقوف تجارية إضافية، وإصدار أوامر مثول باطلة، والحاجة إلى استكمال الموقع على الشبكة بصورة منتظمة فيما يتعلق بحالة تذاكر المخالفات. وأكد على التزام الأمانة العامة بالعمل مع البلد المضيف من أجل ضمان الالتزام بالقواعد التي تحكم أنظمة وقوف المركبات.

١٣ - وأشار المراقب عن الجمهورية العربية السورية إلى مشاكل شتى تكثف تنفيذ برنامج وقوف المركبات الدبلوماسية لمدينة نيويورك بما فيها الغرامات غير المبررة، واستخدام مركبات غير مرخص لها للأماكن المخصصة، وعدم كفاية تدريب المسؤولين عن إنفاذ القوانين فيما يتعلق بالتحلي بالكياسة الواجبة في معاملة الدبلوماسيين. ووصف المراقب عن تايلند عدم قابلية الشارات للتحويل بأنها تشكل عبئا مرهقا، وذكر أن إيجاد أماكن مخصصة و/أو شارات إضافية أمر ضروري. ولاحظ أيضا أن إزالة الأماكن المخصصة أمام المساكن

الدبلوماسية أمر يسبب المشاكل بالنظر إلى عدد الوظائف الرسمية التي يُضطلع بها في تلك المساكن. وأعرب المراقب عن نيال عن أمله في أن تساعد المشاورات بين البلد المضيف واللجنة والبعثات الدائمة على حل جميع المشاكل الناجمة عن البرنامج. ودعت المراقبة عن ترينيداد وتوباغو إلى إجراء دراسة استقصائية مستقلة عن الخط الهاتفي المباشر المخصص لسحب السيارات الذي وصفته بأنه لا يفي بالغرض؛ ووصفت استجابة المدينة لاستخدام غير المرخص لهم للأماكن الدبلوماسية بأنها "نغض النظر عنهم"؛ وأكدت الحاجة إلى برنامج توعية للجمهور. وأشار المراقب عن بولندا أيضا إلى الاستخدام غير المرخص للأماكن المخصصة وخلص إلى أن مثل هذا الاستخدام يعوق عمل البعثات الدائمة ويشكل تهديدا لأمنها. وذكر المراقب عن تركيا أن البرنامج لا يعمل على ما يرام، وأعرب عن رأيه بأنه يبدو أن الدبلوماسيين يُحصون بتذاكر الغرامات ويخضعون عموما للتمييز. وأشار إلى أن عملية الطعن في أوامر المثول الباطلة مضيعة للوقت ومرهقة إلى حد كبير؛ وأن الخط الهاتفي المباشر المخصص لسحب السيارات غير فعال؛ وأن أفرقة المدينة كثيرا ما تعطي ردودا لا تتسم بالاتساق بشأن القضايا المتماثلة؛ وأن المدينة فشلت في أن تحافظ على استخدام البعثات للأماكن المخصصة لوقوف مركباتها لا سيما في عطلة نهاية الأسبوع؛ وأن البرنامج يشته عموما انتباه البعثات الدائمة.

١٤ - وبناء على طلب الرئيس، أوجزت أمينة اللجنة المسائل التي أثارها أعضاؤها والمراقبون الذين اشتركوا في المناقشة. فقدمت قائمة بالمسائل على النحو التالي: (أ) الفشل في الحفاظ على توفر الأماكن المخصصة ٢٤ ساعة يوميا/٧ أيام أسبوعيا على النحو المنصوص عليه في برنامج وقوف المركبات الدبلوماسية لمدينة نيويورك؛ (ب) الفشل في إصدار مخالفات للمركبات غير المرخص لها بالوقوف في الأماكن المخصصة للبعثات الدائمة أو سحبها؛ (ج) عدم كفاية توعية المسؤولين عن إنفاذ القانون وعمامة الجمهور بأحكام البرنامج وبوضع المجتمع الدبلوماسي والمعاملة التي ينبغي إيلاؤها له؛ (د) فشل فريق الاستعراض والطعون في التقيد بالمواعيد المحددة المنصوص عليها في البرنامج؛ (هـ) عدم تقديم الأسباب التي تبرر النتائج التي يتوصل إليها هذان الفريقان أو تفسيرات لتلك النتائج؛ (و) بطلان معظم أوامر المثول الصادرة أو قابليتها للطعن؛ (ز) وجود مشاكل في تشغيل وفعالية الخط الهاتفي المباشر والموقع الشبكي المخصصين لسحب السيارات. وأشارت أمينة اللجنة إلى أن عددا من الوفود قد أثاروا أيضا، خارج نطاق تنفيذ البرنامج، أسئلة بشأن مشروعية إخضاع البعثات للولاية القضائية للمدينة المضيفة؛ وعدم إمكانية تحويل الشارات؛ وعدم كفاية عدد الأماكن والشارات؛ والافتقار إلى أماكن مخصصة لمساكن الدبلوماسيين. وأفادت بأن كثيرا من الوفود

احتجت على الطابع المهق للبرنامج ووصفته بأنه يشكل عائقاً لأداء وظائفهم وأمنهم انتهاكاً لالتزام البلد المضيف بتيسير عمل البعثات الدائمة.

١٥ - وأحاط الرئيس علماً بقائمة المسائل، وأوضح أن البلد المضيف والمدينة المضيضة سيحتاجان إلى وقت من أجل دراسة هذه المشاكل. وعرض أن يتناول هذه المسائل مع البلد المضيف بغية تحديد الحلول لها. وبناء على طلب قدمه ممثل الاتحاد الروسي بإيضاح وضع مقترحاته الحبذة لالتماس رأي قانوني و/أو إنشاء فريق عامل، أوضح الرئيس أنه سيقوم، بعد إجراء دراسة دقيقة من قبل البلد المضيف والمدينة المضيضة وعقب إجراء مشاورات بينه وبين البلد المضيف، بتقديم تقرير إلى اللجنة في اجتماعها المقبل وسيتمكن لها عندئذ تقييم التقدم المحرز والنظر، إذا اقتضى الأمر، في جميع الخيارات المتاحة للسير قدماً. وشكر ممثل الاتحاد الروسي الرئيس على إيضاحه وأيد أسلوب العمل الذي اقترحه. وأعرب أيضاً عن أمله في أن توافق سلطات المدينة على تحسين برنامج وقوف المركبات الدبلوماسية لمدينة نيويورك لكفالة أداء وظيفته على النحو السليم، وأكد أنه سيعود إلى فكرة إنشاء فريق عامل إذا لم تقم المدينة بإجراء التغييرات اللازمة. ورحب ممثل البلد المضيف بالفرصة لاستعراض وتحليل المشاكل التي أثرت بجانب فرصة مناقشة المسألة مع الرئيس. وحث ممثل كوستاريكا الرئيس على توسيع نطاق المشاورات مع البلد المضيف بحيث تتجاوز المشاكل المعينة التي حددت في اللجنة كي تشمل مناقشة بشأن تحسين البرنامج نفسه.

١٦ - وفي الجلسة ٢٢١، أفاد الرئيس بأنه قد اجتمع، حسبما أئفق عليه في الجلسة ٢٢٠، مع سلطات المدينة المختصة لمناقشة المشاكل العملية التي أثارها البعثات الدائمة فيما يتعلق بتنفيذ برنامج وقوف المركبات الدبلوماسية لمدينة نيويورك. وذكر أن مشاوراته كانت جد بناءً وأن سلطات المدينة تجاوزت بإبداء استعدادها لإيجاد حلول للمشاكل التي حددت في تنفيذ البرنامج. وأعرب عن شكره لمفوضة مدينة نيويورك للأمم المتحدة والهيئات القنصلية والمراسم وزملائها على الاهتمام الذي تلقوا به شواغل الدول الأعضاء والتصميم الذي أبدوه من أجل تصحيح أي أوجه تباين قائمة بين أحكام البرنامج والطريقة التي يجري بها تنفيذه.

١٧ - ووافق ممثل الولايات المتحدة على تقييم الرئيس للمشاورات التي جرت مع سلطات المدينة. وأشار إلى اجتماعاته شخصياً مع مفوضة مدينة نيويورك وزملائها، فأعرب عن ثقته في الجهود التي تبذلها سلطات المدينة للتصدي للمشاكل التي حددت فيما يتعلق بتنفيذ برنامج وقوف المركبات الدبلوماسية لمدينة نيويورك.

١٨ - وأعربت مفوضة مدينة نيويورك عن امتنانها لتوجيه الدعوة إليها لمخاطبة اللجنة. وأكدت المفوضة للجنة أنها تنظر بعين الاهتمام إلى الحاجة إلى التصدي لأية مشاكل يطرحها

تنفيذ برنامج وقوف المركبات الدبلوماسية لمدينة نيويورك. وأشارت إلى شتى أوجه النجاح التي حققها البرنامج، بما فيها (أ) أعلى رقم تحقق حتى الآن للأماكن الدبلوماسية وأماكن مركبات تسليم البضائع المتاحة للبعثات الدائمة؛ (ب) والانخفاض الكبير في متوسط عدد أوامر المثول الصادرة شهريا، مما يدل على التقيد بالبرنامج؛ (ج) والتحسين الذي طرأ على إجراءات سحب المركبات بما في ذلك عدد شاحنات السحب التي تستخدم الأماكن الدبلوماسية؛ (د) والانخفاض الملحوظ في الاكتظاظ ومن ثم تحسين السلامة العامة. وفيما يتصل بالحوار الجاري والجهود المستمرة، أفادت بأن المدينة قد اتخذت التدابير الجديدة التالية للتصدي للمشاكل التي حُددت فيما يتعلق بتنفيذ البرنامج. ففيما يتصل بتوفير الأماكن المخصصة ٢٤ ساعة كل يوم/٧ أيام في الأسبوع، ذكرت زيادة سحب المركبات غير المرخص لها، وزيادة عدد شاحنات السحب المخصصة لإزاحة المركبات غير المرخص لها من الأماكن الدبلوماسية، ودوريات لإصدار أوامر المثول إلى شاغلي الأماكن غير المرخص لهم، وسياسات وإجراءات جديدة في المدينة بشأن استخدام الشارات في مواقع أخرى، إذا ما وقفت سيارة مرخصة لمعوق في مكان دبلوماسي وسياسة جديدة للمدينة بشأن استخدام شركات البناء دون ترخيص للأماكن الدبلوماسية. وفيما يتعلق بالتدريب، ذكرت أن برنامج التدريب في المدينة يشمل إجراء استعراض شامل للامتيازات والحصانات لتعزيز الاحترام الواجب للوضع الدبلوماسي، وأفادت بأن ٢٠٠٠ من رجال الشرطة قد تلقوا، حتى الآن، تدريباً مع توفير تدريب إضافي لرجال الشرطة في الدائرتين السابعة عشرة والتاسعة عشرة المسؤولين عن المناطق المحيطة بمقر الأمم المتحدة. وأخيراً، وفيما يتعلق بعملية الاستعراض والطعون، أوضحت أن الموقعين على الردود لا يعدو أن يكونوا مسجلين وليسوا القضاة الذين يصدرون الأحكام والطعون. ولاحظت أيضاً أن قضاة مختلفين يصدرون أحكاماً بشأن القرارات والطعون الأصلية. وتفادياً لأي لبس، يجري وضع سياسة جديدة تتطلب مسجلين منفصلين للمرحلتين. وأفادت بأنه يجري استحداث تدابير جديدة لخفض وقت الرد والتقيد بالآجال المحددة في البرنامج، وأنه في الحالات التي يتعذر فيها التقيد بما سُرسل ردود إلى البعثات الدائمة المعنية. وأخيراً، أكدت أن الردود ستقدم، من الآن فصاعداً، تفسيراً واضحاً للحكم الصادر بشأن أي قرار أو طعن.

١٩ - وذكر ممثل الاتحاد الروسي بأن استعراض تنفيذ برنامج وقوف المركبات الدبلوماسية لمدينة نيويورك قد أجري بناء على توصية المستشار القانوني في الرأي الذي قدمه بشأن قانونية البرنامج، ونتيجة للحاجة إلى تصحيح المحالات التي تسبب عدم الرضا عن تنفيذ البرنامج. وأعرب عن امتنانه للتدابير الإيجابية التي اتخذت من جانب البلد المضيف والمدينة المضيفة وأشار إلى الحاجة إلى تقييم نجاح تلك التدابير في تحسين الحالة. ولاحظ أنه يبدو أن

عملية الطعون تعمل بصورة دقيقة للغاية. وأعرب عن أمله في أن تتواصل هذه الاتجاهات الإيجابية بصورة مطردة. واستدرك يقول إن وفده لا يزال يشعر بالقلق إزاء الافتقار إلى آلية للمساءلة ضمانا لتقييد المدينة بأحكام البرنامج وحيال عدم توفر أماكن الوقوف بدافع الكياسة للممثلين الدائمين ورؤساء البعثات في أداء وظائفهم الرسمية. ونظرا للتطورات الإيجابية التي أعلنت في الجلسة ٢٢١، ذكر أنه يمكن إرجاء النظر في اقتراحه المؤيد لإنشاء فريق عامل من أعضاء اللجنة وممثلي البلد المضيف والمدينة المضيفة لحين عقد الاجتماع المقبل، وربما فيما بعد ذلك رهنا بالتقدم الفعلي المحرز في تحسين تنفيذ البرنامج.

٢٠ - وأعرب ممثل الصين أيضا عن امتنانه للجهود التي يبذلها الرئيس والبلد المضيف ولا سيما المدينة المضيفة. ولاحظ مع التقدير، بوجه خاص، التدابير الجديدة التي أعلنتها مفوضة مدينة نيويورك للأمم المتحدة والهيئات القنصلية والبراسم. وأكد التزام الدول الأعضاء باحترام قواعد وأنظمة المرور في المدينة المضيفة وشدد على التزام البلد المضيف والمدينة المضيفة باحترام الوضع الدبلوماسي والامتيازات والحصانات الدبلوماسية والكياسة في المعاملة التي تتمتع بها البعثات الدائمة وممثلوها. ووصف ذلك بأنه يمثل التزامات متبادلة بين جميع الدول، وأبرز الحاجة إلى تفادي العقوبات التعسفية والمعاملة التمييزية. واختتم كلمته بالثناء على الجهود التي بذلتها المدينة في الآونة الأخيرة بوصفها بداية طيبة لحل المشاكل، الراهنة والمعلقة على حد سواء.

٢١ - وفي ختام الجلسة ٢٢١، أشار الرئيس إلى أن اللجنة قد اختتمت هذه المرحلة من استعراضها لتنفيذ برنامج وقوف المركبات الدبلوماسية لمدينة نيويورك. واقترح أن تحيط اللجنة علما بالمشاكل التي حددت ونتائج المشاورات التي جرت بينه شخصيا وبين سلطات المدينة وبعثة البلد المضيف. وأكد أن تلك المشاورات، فضلا عن البيان الذي أدلت به مفوضة مدينة نيويورك والبيانات التي أدلى بها ممثلا الاتحاد الروسي والصين، ستتجلى في التوصيات المقدمة إلى اللجنة السادسة والجمعية العامة وفي الجلسة ٢٢٢، وقبل اعتماد تقرير اللجنة، أعربت ممثلة الاتحاد الروسي عن موافقة وفدها على التوصيات والاستنتاجات الواردة في التقرير وفيما يتعلق بالفقرة ٢٦ (هـ) من التقرير، أوضحت موقف الاتحاد الروسي ومؤداه أن الاستعراض الأولي لتنفيذ برنامج وقوف المركبات الدبلوماسية لمدينة نيويورك الذي أجرته اللجنة سوف يستمر في المستقبل، وأكدت اعترام الاتحاد الروسي الحفاظ على اقتراح إنشاء فريق عامل.

## باء - الإسراع بإجراءات الهجرة والجمارك

٢٢ - في الجلسة ٢٢٠، وتحت "بنود أخرى"، أشار المراقب عن تركيا إلى إجراءات الجمارك الجديدة فيما يتعلق باستيراد الأمتعة المتزلية. وأشار إلى أن دبلوماسيين تركيين جديدين وجدوا أن حاويات أمتعتهم قد احتجزت وصوّرت بالأشعة السينية مما أدى إلى تأخير يتجاوز مدة الإمهال، وبالتالي إلى تكبدهما رسوماً إضافية مقابل التخزين والتأخير في الاستلام. وأفاد بأن المسألة قد عُرضت على مكتب البعثات الأجنبية مع طلب برد الرسوم، وقبل بالرفض. وذكر أن مثل هذه التدابير تتنافى والممارسة الدبلوماسية وتعد انتهاكاً للحصانات التي يتمتع بها الدبلوماسيون، بما في ذلك الإعفاء من عمليات تفتيش تفصيلية من هذا القبيل. وفي هذا الصدد، أشار إلى المادة ٣٦ من اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية. وأوضح أن سلطات البلد المضيف قد أبلغت حكومته بأنها قد اتبعت سياسة عشوائية للتفتيش. وأعرب عن الرأي القائل بأن عمليات التفتيش العشوائية تتعارض مع التزام البلد المضيف بموجب القانون الدولي بتقديم أسباب لإجراء مثل هذه العمليات التفتيشية وأنه لا يمكن، في أية حال، إجراء تفتيش دون حضور ممثل دبلوماسي للبلد المعني. وأعرب عن تعاطفه مع حاجة البلد المضيف إلى تعزيز الأمن، إلا أنه أبدى ضيقه بسبب عمليات الفحص المفرط والعبء المالي والتأخير الذي يرتبط بها. وحث البلد المضيف على أن يكفل، في حال استمرار مثل تلك العمليات، دعوة البعثات المعنية إلى إيفاد ممثل دبلوماسي يكون حاضراً أثناءها، وإعفاءها من أية رسوم، وتمديد فترة الإمهال البالغة أربعة أيام.

٢٣ - وبين ممثل البلد المضيف أن المسألة لم تعرض على بعثة الولايات المتحدة لدى الأمم المتحدة وإنما أثارها السفارة التركية لدى السلطات المختصة في واشنطن العاصمة. ونظراً لأنه لم يطلب إلى بعثة الولايات المتحدة التدخل، فإن المسألة ستنتظر الرد من واشنطن العاصمة.

## جيم - تأشيرات الدخول التي يصدرها البلد المضيف

٢٤ - وفي الجلسة ٢٢٠ أيضاً، وتحت "بنود أخرى"، أشار ممثل الاتحاد الروسي إلى التأخيرات غير المقبولة وغير المبررة في إصدار تأشيرات الدخول إلى الخبراء الروس المكلفين بحضور اجتماعات الأمم المتحدة الرسمية في نيويورك، وأوضح أن البلد المضيف لا يتقيد بالأطر الزمنية التي حددها. وأشار ممثل البلد المضيف إلى أن طلبات هؤلاء الأشخاص تعالجها القنصليات والسفارات في البلدان المعنية، وأنه ما لم يوجه انتباه بعثة الولايات المتحدة إلى المشاكل أو التأخيرات في حينها، فإنها لن تكون في موقف يمكنها من التدخل لدى السلطات المختصة.

## دال - أنظمة البلد المضيف المتعلقة بالسفر

٢٥ - في الجلسة ٢٢٢، أشار ممثل كوبا بصورة عامة إلى القيود المفروضة على السفر، وذكر بصفة خاصة رفض بعثة الولايات المتحدة الطلب المقدم من أحد المندوبين الكوبيين بالسفر خارج نطاق الـ ٢٥ ميلاً المحددة لحضور اجتماع غير رسمي فيما بين الدورات للفريق العامل الخاص المعني بجريمة العدوان التابع لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية استضافته جامعة برنستون. وكرر ممثل البلد المضيف تأكيد أن الولايات المتحدة تنظر بعين الاهتمام البالغ إلى التزاماتها كبلد مضيف لكنه ذكر بأن هذه الالتزامات لا تنشأ إلا فيما يتعلق باجتماعات الأمم المتحدة الرسمية فحسب. ورد ممثل كوبا بأن الأمر ينبغي ألا يترك لسلطات البلد المضيف كي تقرر من الذي يحق له حضور اجتماعات معينة للأمم المتحدة. وأن موقف البلد المضيف ينتهك المعايير الدبلوماسية العرقية.

## رابعاً - التوصيات والاستنتاجات

٥٢ - في الجلسة ٢٢٢، المعقودة في ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤، أقرت اللجنة التوصيات والاستنتاجات التالية:

(أ) تؤكد اللجنة من جديد اتفاق المقرر وأحكام اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية لعام ١٩٦١، واتفاقية عام ١٩٤٦ بشأن امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها؛

(ب) وبالنظر إلى أن تأمين الظروف الملائمة للوفود والبعثات المعتمدة لدى الأمم المتحدة هو في مصلحة الأمم المتحدة وجميع الدول الأعضاء، تقدر اللجنة الجهود التي يبذلها البلد المضيف لتحقيق ذلك الهدف، وتتوقع أن تجري على النحو الواجب تسوية جميع المسائل التي أثرت في اجتماعاتها، بما فيها المسائل المشار إليها أدناه، بروح من التعاون ووفقاً للقانون الدولي؛

(ج) وتلاحظ اللجنة أن مراعاة الامتيازات والحصانات مسألة ذات أهمية بالغة. وتشدد اللجنة على ضرورة تسوية ما قد ينشأ من مشاكل في هذا الصدد، عن طريق التفاوض، من أجل اضطلاع الوفود والبعثات المعتمدة لدى الأمم المتحدة بعملها على نحو طبيعي؛

(د) وبالنظر إلى أن أمن البعثات المعتمدة لدى الأمم المتحدة وسلامة موظفيها أمران لا بد منهما لكي تباشر هذه البعثات عملها على نحو فعال، تقدر اللجنة الجهود التي يبذلها البلد المضيف لتحقيق ذلك، وتتوقع أن يواصل اتخاذ جميع التدابير اللازمة للحيلولة دون أي عرقلة لعمل البعثات؛

(هـ) وفي أعقاب الذكرى السنوية الأولى لتنفيذ برنامج وقوف المركبات الدبلوماسية (A/AC.154/355، المرفق)، وبعد الاطلاع على المشاكل التي تواجهها البعثات الدائمة في نطاق تنفيذه، أجرت اللجنة استعراضا مفصلا أوليا لتنفيذ البرنامج، على نحو ما أوصى به المستشار القانوني في رأيه المؤرخ ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (A/AC.154/358، المرفق)، بهدف كفالة استمرار التنفيذ السليم للبرنامج بطريقة تتسم بالإنصاف وعدم التمييز والفعالية ومن ثم الاتساق مع القانون الدولي، وتقرر إبقاء المسألة قيد نظرها؛

(و) وتلاحظ اللجنة التعليقات التي أدلى بها البلد المضيف وممثلو مدينة نيويورك فيما يتعلق بالجهود المبذولة من أجل تحسين تنفيذ البرنامج؛

(ز) وتطلب اللجنة إلى البلد المضيف مواصلة إطلاع مسؤولي مدينة نيويورك على التقارير الرسمية بشأن المشاكل التي تواجه البعثات الدائمة أو موظفيها بغية تحسين ظروف أدائها لمهامها وتعزيز التقيد بالمعايير الدولية المتعلقة بالامتيازات والحصانات الدبلوماسية، وتطلب اللجنة من البلد المضيف أيضا مواصلة التشاور معها بشأن هذه المسائل الهامة؛

(ح) وتشير اللجنة إلى أنه، وفقا للفقرة ٧ من قرار الجمعية العامة ٢٨١٩ (د - ٢٦)، تنظر اللجنة في المسائل الناشئة عن تنفيذ الاتفاق المعقود بين الأمم المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية بشأن مقر الأمم المتحدة وتسدي المشورة للبلد المضيف بشأنها؛

(ط) وتتوقع اللجنة أن يعزز البلد المضيف جهوده من أجل ضمان إصدار تأشيرات دخول ممثلي الدول الأعضاء في الوقت المناسب عملا بالمادة الرابعة، البند ١١ من اتفاق المقر، بما في ذلك لحضور الاجتماعات الرسمية للأمم المتحدة؛

(ي) وفيما يتعلق بأنظمة السفر التي يصدرها البلد المضيف بخصوص أفراد بعض البعثات وموظفي الأمانة العامة المنتمين إلى جنسيات معينة تلاحظ اللجنة أن بعض قيود السفر قد ألغيت في غضون العام الماضي، وتواصل اللجنةحث البلد المضيف على إلغاء القيود المتبقية على السفر في أقرب وقت ممكن؛ وتلاحظ أيضا في هذا الصدد مواقف الدول الأعضاء المتضررة وموقف الأمين العام والبلد المضيف؛

(ك) وتؤكد اللجنة أهمية وفاء البعثات الدائمة وأفرادها وموظفي الأمانة العامة بالتزاماتهم المالية؛

(ل) وترحب اللجنة بمشاركة أعضاء الأمم المتحدة في عملها وتشدد على أهمية تلك المشاركة. كذلك ترحب اللجنة بمشاركة ممثلي الأمانة العامة في عملها. واللجنة على اقتناع بأن عملها يتعزز بفعل تعاون جميع الأطراف المعنية؛

(م) وتود اللجنة أن تؤكد من جديد تقديرها لممثل بعثة الولايات المتحدة المسؤول عن شؤون البلد المضيف، وقسم شؤون البلد المضيف في بعثة الولايات المتحدة لدى الأمم المتحدة، وللهيئات المحلية، وعلى الأخص لجنة مدينة نيويورك للأمم المتحدة والهيئات القنصلية والمراسم، التي تشارك بجهودها في المساعدة على الاستجابة لاحتياجات الأوساط الدبلوماسية واهتماماتها ومتطلباتها وتعزيز التفاهم المتبادل بين الأوساط الدبلوماسية وسكان مدينة نيويورك.

## المرفق

## قائمة المواضيع المعروضة على اللجنة للنظر فيها

- ١ - مسألة أمن البعثات وسلامة موظفيها.
- ٢ - النظر في المسائل الناشئة عن تنفيذ الاتفاق المبرم بين الأمم المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية بشأن مقر الأمم المتحدة، وتقديم توصيات بشأنها، بما في ذلك:
  - (أ) تأشيرات الدخول التي يصدرها البلد المضيف؛
  - (ب) الإسراع بإجراءات الهجرة والجمارك؛
  - (ج) الإعفاء من الضرائب.
- ٣ - مسؤوليات البعثات الدائمة لدى الأمم المتحدة وموظفي هذه البعثات، ولا سيما مشكلة المطالبات المتعلقة بالديونية المالية، والإجراءات الواجب اتباعها بهدف تسوية المسائل المتصلة بها.
- ٤ - سكن الموظفين الدبلوماسيين وموظفي الأمانة العامة.
- ٥ - مسألة الامتيازات والحصانات:
  - (أ) دراسة مقارنة للامتيازات والحصانات؛
  - (ب) اتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها والصكوك الأخرى ذات الصلة.
- ٦ - أنشطة البلد المضيف: الأنشطة الرامية إلى مساعدة أفراد مجتمع الأمم المتحدة.
- ٧ - النقل: استعمال السيارات، ووقوف السيارات، والمسائل ذات الصلة.
- ٨ - التأمين، والتعليم، والصحة.
- ٩ - العلاقات العامة لمجتمع الأمم المتحدة في المدينة المضيفة، ومسألة تشجيع وسائط الإعلام الجماهيري على تعريف الجمهور بوظائف ومركز البعثات الدائمة لدى الأمم المتحدة.
- ١٠ - النظر في تقرير اللجنة إلى الجمعية العامة واعتماده.

## الحواشي

- (١) للدول الأعضاء أن تحصل، في أي وقت، على نسخ من قاعدة البيانات الشاملة بجميع اللغات الرسمية من أمانة اللجنة.